بسم الله الرحمن الرحيم

أخي المسلم!... يا مَن قطعتَ العهدَ على نفسِكَ ورددّت في كلِّ صلاة: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة:٥]، مُقرًّا على نفسك أنّك تعبدُ اللّه ولا تعبدُ غيره، هذا هو التَّوحيدُ الّذي يرضاهُ اللّه تعالى منكَ، لا يُقرِّبُكَ منهُ سبحانه إلَّا أن تكونَ لهُ مُوَحِّدًا ، وعمَّا سواهُ من الخلقِ مُعْرِضًا، مُقْبِلًا على التّوجُّه بأنواع العبادات إليه سبحانه، مَائلًا عن أن تجعَلَ شيئًا منها لغيره، أو تتوجَّهَ ببعضِها لأحدٍ سواه، لا ينفعُ إلَّا أن تكونَ أفعالُ القُربَى وطَلَبُ الزُّلْفى لواحد، وهو اللّه تعالى الّذي خلقكَ وحده وأنعمَ عليكَ وحدهُ، ومَن الخالقُ سواهُ؟! ومَنِ المُنعِمُ المُحسِنُ إن هو أَمسكَ فضلَهُ ومنعَ إحسانَهُ جلَّ وعلا؟!

ومن العبادات الّتي يجبُ أن نتوجَّهَ بها إلى اللّه تعالى وحدهُ: **عبادةُ النَّذْر**، وهو أن يُوجِبَ شخصٌ على نفسه ما ليسَ واجبًا عليه، حينمَا يَحْدُثُ لهُ أَمْرٌ يُحبُّهُ مثلًا؛ فيلتزِمُ طاعةً من الطَّاعات كصدقةٍ وتبرُّعٍ يتبرَّعُ به، كأن يتصدَّقَ بمالِ كذا وكذا، أو يذبحَ كذا وكذا من غنمٍ أو بقرٍ، فيصيرُ ذلكَ واجبًا عليهِ الوفاءُ به لازمًا لهُ.

ولْتَعْلَمْ! أنَّ النَّذرَ المشروعَ لا يكونُ إلّا للّه تعالى، قال ﷺ: «**لا نَذْرَ إلّا فيما يُبْتَغَى بهِ وجهُ اللّه تعالى**»[رواه أبو داود(٣٢٧٥) بإسنادٍ حسنٍ]. فالنَّذْرُ. أو هذا التَّبرُّع الموعودُ بِهِ ـ مِثْلُهُ مِثْلُ الرُّكوع والسُّجود والذَّبح، فَمَنْ نَذَرَ لغير اللّهِ كمَنْ ركع لغير اللّه وسجد لغيره وذبحَ لغيره، وهكذا.

وهذه فِعْلُها لغيرِ اللّه تعالى شِرْكٌ باللّه، وهي أكبرُ الكبائر وأعظمُ المعاصي والمحرَّمات، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام:١٦٢-١٦٣]، والنُّسُكُ: العبادةُ، وهذه الآيةُ من أدلَّة التَّوحيد.

● قال الشّيخ قاسم بن قطلوبغا الحنفيّ (ت: ٨٧٩هـ): «وأمّا النَّذْرُ الّذي ينذرونه أكثر العوامّ كأن يقول: يا سيّدي فلان ـ يعني به وليًّا من الأولياء أو نبيًّا من الأنبياء ـ: إن رُدّ غائبي أو عُوفي مريضي أو قضيت حاجتي فلك من الذّهب أو الفضّة أو الطّعام أو الشّراب أو الزّيت كذا، فهذا باطلٌ بالإجماع؛ لأنّه نذرٌ لمخلوق، وهو لا يجوز؛ لأنّه أي النّذر عبادةٌ فلا تكون لمخلوق، والمنذورُ له ميِّتٌ، والميت لا يملك، وإنّه إن ظنَّ أنّ الميّت يتصرّفُ في الأمور كفَرَ»اهـ [«الفتاوى الخيرية»(٢٠/١)].



## حالةُ أكثرِ العوامِّ مع النَّذْر:

صار لأكثرِ العامَّة ـ للأسف! ـ افْتِتَانٌ بالأولياء الأموات وتعلُّقٌ شديدٌ بقبورهم وتعظيمٌ وتقديسٌ لأضرحتهم وقبابهم، فصاروا يبعثون إلى عَتَبَاتِهِمْ بالهدايا والذَّبائح، ويَسُوقُونَ إلى مَزَارَاتِهِمْ وزَوَايَاهُمْ ما يتخيَّرونه ويُعيِّنُونَهُ قربانًا من البهائم والحيوانات كالبقر، وكلُّ ذلك ضلالٌ في الدِّين، وطَمْسٌ لمعالمِ التَّوحيد، ومشابهةٌ للمشركين والجاهليِّين الأوَّلين.

## ماذا تعلمُ عن أعمال المشركين الأوّلين وصنائعِ الجاهليِّين؟!:

اعلم أخي المسلم!...أنَّ الجاهليَّة الأولى والمشركين الأوَّلين كانوا يَسُوقُون القَرَابين من الحيوانات إلى أنصابهم وأصنامهم وأوثانهم ويذبحونها عندها، وبجوارِها لأجلِها؛ تعظيمًا لها، قال تعالى: ﴿وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾، وقال تعالى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾[المائدة:٣].

● قال البَغويُّ رحمه الله في «تفسيره»(١١/٣): «قال مجاهدٌ وقتادة: كانت حول البيت ثلاثمائة وستّون حجرًا منصوبةً، كان أهل الجاهليّة يعبدونها ويُعظِّمونها ويَذبحون لها»اهـ.

● وقال الكلبيُّ رحمه الله (ت:١٤٦هـ) في «كتاب الأصنام» عن صنم «مناة» (ص١٣): «وكانت العرب جميعًا تعظِّمه وتذبحُ حوله. وكانت الأوس والخزرج ومن ينزل المدينة ومكة وما قارب من المواضع يعظِّمونه ويذبحون له ويُهدون له»اهـ.

وقال(ص١٨و٢٠) عن صنم «العُزَّى»: «وكانت أعظم الأصنام عند قريش وكانوا يزورونها ويُهْدُونَ لها ويتقرَّبون عندها بالذّبح...وكان لها مَنْحَرٌ ينحرون فيه هَدَايَاهَا...فكانوا يقسمون لحوم هداياهم فيمَنْ حَضَرَهَا وكان عِنْدَهَا»اهـ.

وكانُوا يُعيِّنُونَ هذه الأنعام من الإبل والبقر والغنم ويُسمُّونها لطواغيتِهم وينسبونها إليهم، قال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [المائدة:١٠٣].

جاء في تفسير البحيرة عدَّةُ معانٍ منها: أنّها تُتْرَك ولا تُطْرَد من مَرعى ولا مَوْرِدِ ماء، وجاء في تفسير السَّائبة عدَّةُ معانٍ هيَ أفعال الجاهليِّين، منها: «كان الرّجلُ إذا قدِمَ مِنْ سَفَرٍ أو نَذَرَ نَذْرًا أو شَكَرَ نِعْمَةً سَيَّبَ بعيرًا فكان بمنزلة البحيرة»[«البحر المحيط» لأبي حيّان الأندلسيّ(٣٣/٤)].



ومنها: «كان الرَّجلُ يُسَيِّبُ مِنْ مالِهِ شيئًا فيجيءُ بِهِ إلى السَّدَنَةِ وهُمْ خَدَمُ آلهتهم فيُطعمون من لبنها للسَّبيل»[المصدر السَّابق].

فهذه أفعالُ الجاهليَّة الّتي كانوا يلتزمونها، وينذرونها لآلهتهم، وهذا عملُهم الَّذي كانوا يعملونه، وهذا ما ابتدعوه وشَرَعُوهُ لأنفسهم دون أن يشرعه اللّه لهم، وغيَّروا به دينَ إبراهيم وإسماعيلَ عليهما السَّلام، ولمَّا نزلَ القرآنُ بالإنكار عليهم: ﴿قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [المائدة:١٠٤]، قال تعالى ردًّا عليهم: ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾﴾.

## ابتداعاتٌ غيَّرَتْ معالمَ الشَّريعة:

ابتداعات الجاهليَّة من سَوْقِ قرابين الحيوان من البقر وغيرها إلى آلهتهم لأجل التَّعظيم، قد ضاهَوْا بها تعظيمَ الكعبةِ البيتِ الحرام، فأرادُوا أن يجعلوا هذه من تلك، والفرقُ أنَّ تعظيمَ الكعبةِ من شرعِ اللّه تعالى ووحْيِهِ وأمْرِهِ، وتلكَ مِن شَرْعِهِمْ لأنفسهم ومن أَمْرِ الشَّيطانِ لهم ومن كذبهم على اللّه تعالى في نسبةِ أعمالهم لأمرِه تعالى.

ولا يُفيدُ أن يَقولوا: «**إنَّ نيَّتَنا صالحةٌ! وما أَرَدْنَا إلَّا الخيرا!**»، لأنَّا نقولُ لهم: كذلكَ أهلُ الجاهليَّةِ ما أرادوا بأفعالهم شرًّا بل قصدُوا خيرًا وتقرُّبًا إلى اللّه تعالى! لكنَّهم ضلُّوا ضلالًا بعيدًا بابتداعهم، وقد جاء في بعض الأخبار أنّهم ما فعلُوا ذلك إلَّا مِنْ شدَّة تعلّقهم بالكعبة وتعظيمهم لها، فاتَّخذوا أصنامًا يُعاملونها مُعاملةَ الكعبةِ المعظَّمة مِنَ التّمسُّح بها والطّواف حولها وتقديم الهدايا والزِّيارة لها[«كتاب الأصنام» لابن الكلبي (ص٦و٣٣)].

## سَوْقُ البقر وغيرها من الهدايا من خصائصِ الكعبةِ المعظَّمة:

اعلم أيُّها المسلم!...أنّه ليس هناك بُقْعَةٌ تُعَظَّم بسَوْقِ البقر وغيرها ممَّا يُهْدَى ويُقدَّمُ قُرْبَانًا إلَّا الكعبةُ المعظَّمة، فمَنْ قَصَدَ تعظيمَ بقعةٍ أو مكانٍ بمثلِ هذه المعاملة من سَوْقِ بقرةٍ إليه ليذبحها فيه أو يُقسِّمَ لحمها على قاصدي تلك البقعة وزائريها، فعَمَلُهُ ونَذْرُهُ باطلٌ.

● قال الإمام مالك رحمه الله في «المدوَّنة»(٢١/٢): «**سَوْقُ البُدْنِ إلى غير مكَّة من الضَّلال**».

● وذكر الدّسوقي رحمه الله (ت:١٢٣٠هـ) أنَّ مَنْ نَذَرَ (بَعْثَ واسْتِصْحَابَ) حيوانٍ؛ كعِجْلٍ أو خروف لغير مكَّة فهو ضلالٌ، قال: «**وكذا بَعْثُ لَحْمه من الضّلال أيضًا**»[«حاشية الدّسوقي على الشَّرح الكبير» (٤٧١/٢)].



● وذَكَرَ الدّردير رحمه الله (ت:١٢٠١هـ) أنَّ مَنْ نَذَرَ بَدَنَةً يُهْدِيهَا لقَبْرِ الرَّسول عليه الصَّلاة والسَّلام أو قَبْرِ وَليٍّ، أنّه يُمْنَعُ ويُمْنَعُ بَعْثُهُ ولو قصدَ الفقراءَ الحاضرين عند القبر، قال: «**لِمَا فيهِ مِنْ تَغْيِيرِ مَعَالِمِ الشَّريعة**» [«الشَّرح الكبير على مختصر خليل»(٤٧١/٢)].

## تحذيرٌ من مشابهة المشركين في أفعالهم:

تَدبَّر أخي المسلم!... وتَفَكَّرْ، وقَارِنْ بين أحوالِ الكثير مِن قومِنَا وأحوالِ وصنائعِ مَن مضى من المشركين الأوّلين، فهل ما يقوم به كثيرٌ (منَّا)! من التّقرُّب بنذور البقر أو العُجُول أو الخرفان إلى صاحب القبر ومن بُنِيَت الزّاويةُ باسمِه، هل ذلكَ إلّا كما صنعت الجاهليَّة بأصنامها وتعاملت به مع أوثانها؟

واجبٌ عليك أيُّها المسلم! أن تبتعد عن أعمال المشركين وأن تكون مُبَايِنًا لهم، امتثالًا لقول اللّه تعالى لنبيِّه ﷺ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف:١٠٨].

● قال الإمام ابن باديس رحمه الله (ت: ١٩٤٠م) في تفسير هذه الآية مُؤَكِّدًا على: «البُعْدِ عن الشِّركِ بجميعِ وجوهِهِ وصُوَرِهِ جَلِيَّةً وخَفِيَّةً»، ومُؤكِّدًا: «أَمْرَ مُبَايَنَةِ المشركين» «في جميع مظاهر شركهم، حتَّى في صورة القول...أو في صورة الفعل؛ كَأَنْ يَسُوقَ بقرةً أو شاةً مثلًا إلى ضريح من الأضرحة، فإنَّه ضلالٌ كما قاله الشَّيخ الدّردير في باب النّذر، فضلًا عن عقائدهم..»إلخ [«تفسير ابن باديس =مجالس التّذكير»(ص٦٤)/مطبوعات وزارة الشؤون الدينيّة ـ الجزائر/الطبعة الأولى: ١٩٨٢م].

● وقال عند شرح حديث ثَوْبَان رضي الله عنه، قال : قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتي بالمشركين وَحتَّى يَعْبُدُوا الأَوْثَانَ ...**»[رواه أبو داود(٤٢٥٤) والترمذيّ (٢٢١٩)]:

تحت عنوان «اللُّحوق بالمشركين»: «مَن اعتقد مثلَ عقيدتهم **أو فَعَلَ مثلَ أفعالهم** أو قال مثل أقوالهم فقد لحِقَ بِهِمْ... »، وقال: «من أعمال المشركين في الجاهلية أنَّهم يسوقون الأنعام لطواغيتهم فينحرونها عندها طالبين رضاها ومعونتها. وفي النَّاس اليومَ طوائفُ كثيرةٌ تَسُوقُ الأنعام إلى الأضرحة وللمقامات تنحرها عندها إرضاءً لها وطلبًا لمعونتها أو جزاءً

على تصرُّفها وما جَلَبَتْ مِن نفعٍ أو دَفَعَتْ مِن ضُرٍّ»اهـ[«آثار الإمام ابن باديس= مجالس التّذكير»(٩٦/٢)/مطبوعات وزارة الشؤون الدّينيَّة ـ الجزائر/الطبعة الأولى: ١٩٨٣م].

### إجاباتٌ عن شُبُهَات:

سيقول بعض النّاس إنّ هذه عاداتنا وميراثُ آبائنا وأجدادنا، وأنتم تريدون إحداث البلابل والقلاقل بهذا الوطن، بمحاربتكم عوائد وتقاليد المسلمين وإرادَتِكُمْ هَدْمَهَا.

**والجوابُ:**

أنّ العادات والتّقاليد إن كانت صالحةً، فمن ذا الّذي يُنكرُ الأخذَ بها والاستمرارَ فيها؟ وقد قال ﷺ: «**إنّما بُعِثت لأُتَمِّمَ مكارم الأخلاق**. أو قال: **صَالِحَ الأخلاق**»[البخاريُّ في «الأدب المفرد»(٢٧٣) وغيرُهُ]. وإن كانت هذه العاداتُ والتّقاليدُ تُصادمُ الدِّين وتعودُ بالنَّقضِ على أحكام الملَّة والشَّرع المُبين، لا سيَّما الأصول والقطعيَّات كمسائل التَّوحيد، فإنَّها باطلةٌ مردودةٌ، ولا ينبغي لأحدٍ أن يَدَعَ حُجَجَ الشَّرع ويتنكَّبَها بعد إذْ تَبَيَّنَتْ له، وما أَهْلَكَ المشركين الأوَّلين وفيهم من قرابات النّبيِّ الكريم ﷺ وأرحامِه إلاّ هذه السّبيلُ الخاسرة والحُجَّةُ الدَّاحضة، فقالوا: قد كان على هذا الدِّين آباؤنا وأجدادنا وأشياخنا ولا سبيل لنا إلى مخالفتهم وترك دينهم، مع أنّ حججَ القرآن كانت عليهم تَتْرَى، فسمِعُوهَا وما سَمِعُوهَا حيثُ أَغْرَقُوا أنفسهم في ضلالات التَّقليد، فَأَهْوَتْ بهم في مكانٍ سحيقٍ.

ـ سيقول بعض النّاس إنّنا لم نَسُقْ البقرةَ أو العِجْلَ تقرّبًا إلى صاحب القبر، بل نحنُ نتقرَّبُ إلى اللّه تعالى.

**والجوابُ:** ليس بصحيح، بل قصْدُكُم ومُرَادُكُمْ صاحبَ القبر، والقرائنُ الكثيرةُ تُفصحُ عن نيّتكم والكامنِ في أنفسكم، وذلك:

(١) أنّ هذه البقرة أو العِجْل تنسبونه إلى الشّيخ الميِّت صاحب الزّاوية، وتُعيِّنونها لهُ، وتذكُرُون اسمَهُ قائلين: «هذا العِجْلُ لكَ يا شيخ فلان»، «هذه ذبيحتُكَ يا شيخ فلان»، هذا ما تريدونهُ وتقصدونه قد ظهر على لسانكم، وكونُكُمْ تذكرون اسمَ اللّه عليها عند الذَّبح لا يجعلُها للّه.

(٢) أنتم تفعلون هذا الفعل من سَوْقِهَا والدَّوَرَانِ بها عند قبره وفي جِوَارِهِ، ولا تَرْضَوْنَ لها مكانًا آخر.

(٣) إن حصل لكم خيرٌ وفاضت عليكم أرزاقٌ، قُلتم: ذلك حصلَ ببركة الشّيخ، وهو أثرٌ من آثار النَّذْرِ الّذي نَذَرْنَاهُ لَهُ، وقلتُم: إنّ سببَ قضاءِ



حاجتِكُمْ هو هذا النَّذر، وترَوْنَ أنّ مَنْ مَنَع ذلك هَلَك....إلخ.

ـ ثمَّ نقول لهذا الّذي يدَّعي ادِّعاءً إنَّهُ لا يقصدُ بالذَّبح لهم والنّذر عليهم عبادَتَهُمْ:

كلَّا! بل الذّبح والنَّذر: عبادتان من جملة العباداتِ الّتي ثَبَتَتْ شرعًا، ولا عبرةَ بادِّعائك سواءٌ اعترفت أو لم تعترف بذلك، فالمعتبَرُ حكمُ الشَّرعِ لا ادِّعاؤُكَ جهلًا منكَ أو عِنادًا.

ـ وسيقولُ بعضُ النّاس نحنُ لا نعتقدُ أنّ سيدي الشّيخ له تأثيرٌ ولا نعتقدُ أنّ حصولَ ما نطلُبُ بتصرّفِهِ، وإنّما التَّأثيرُ بالنّفعِ للّه ربِّ العالمين لا للشَّيخ.

**والجوابُ:**

● قال الشّيخ محمّد يحيى الولّاتي الشّنقيطيّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ١٩١٢م): «قلنا لهم: مِعْيَارُ ذلك أن تذبحوا في بيوتكم وتتصدّقوا بلحم الذّبيحة وتَنْوُوا ثَوَابَ الصّدقة لأنفسكم أو لوالِديكم وتتوسَّلون إلى اللّهِ تعالى في قضاءِ حوائجكم بعملكم الصّالح هذا، الّذي هو الصَّدقةُ المذكورة....فلو كنتُم لا تعتقدُون التَّأثيرَ في الوليِّ لَمَا أتعَبْتُمْ أنفسكم في سَوْقِ الذَّبيحة إلى قبرِهِ، فلولا اعتقادُكُم التَّأثيرَ فيهِ ما سُقْتُمُوهَا إليهِ، بل ولا خصَصْتُمُوهُ بها» [«رحلة محمّد يحيى الولاتي»(ص٣٢٨)].

● وقال: «ومِن علامةِ أنّهم يعتقدون التَّأثيرَ بالنّفع والضّرّ في أصحاب القبور أنّهم...يفرحون لمن يقولُ لهم: الوليّ سيدي فلان لا يَذْبَحُ أحدٌ على قبرِهِ لحاجةٍ إلاّ قُضِيَتْ، ولا مريضٍ إلاّ بَرِئَ، ولا مكروبٍ إلاّ فُرج عنه، فيستَبْشِرُون ويَهُشُّون لصاحبِ هذا الكلامِ الباطل» [المصدر السَّابق(ص٣٣٠)].

ـ ونقولُ لمن يدَّعي أنَّهُ إنَّما ذبحَ ونذَرَ البقرةَ أو العِجْلَ للّه تعالى لا للمخلوق: لأَيِّ معنًى صنعتَ هذا الصَّنيع، وعملتَ ما عملتَ عند القبر وفي جوارِهِ؟... إذا كنتَ تذبحُ للّه، فلأيِّ معنًى جعلتَ ذلك للميِّت وحَمَلْتَهُ إلى قبره؟

● قال الشّيخ محمّد يحيى بن المختار الولّاتي الشّنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: «إذا قلتَ لأحدهم: إن كنتَ لا تقصدُ إلاّ التّقرّب إلى اللّه تعالى بذبيحتك على قبر الوليِّ فُلان فاذبَحْهَا في بيتِكَ على اسم اللّه فقط، وتصدَّقْ بلحمها على المساكين، فإنَّهُ لا يُساعدك في ذلكَ أبَدًا، ولا يقبل إلاّ ذبحها عند القبر» [«رحلة محمّد يحيى الولاّتي»(ص٣٢٧)].

سيقول بعضُ النّاس ـ مُصِرًّا على أنَّهم ما أرادوا التّقرُّبَ إلى صاحب القبر ـ : نحنُ إنّما قصدنا إحياءَ ذِكْرَى الشَّيخِ الصّالحِ، الّذي كان بيتُهُ



وزاويتُهُ مأوًى لعابرِ السَّبيل وفيه إقْرَاءُ الضَّيْف وإطعامُ الطّعام وجَمْعُ النّاس على الذِّكر وتلاوةِ القرآن.

**والجوابُ:**

قال ﷺ: «**لا تَتَّخذُوا قَبْرِي عِيدًا...**» [رواه أحمد (٨٨٠٤) وأبو داود(٢٠٤٤) بإسنادٍ حسنٍ].

وهذا الموسم الّذي تُقيمُهُ الزّاوية هو الّذي نهى عنه ﷺ، ومعنى اتّخاذِهِ عيدًا: أن يُزَارَ زيارةً مُؤقَّتةً تجتمعُ لها النَّاس.

وقال ﷺ: «**لَا عَقْرَ في الإسلام**» [رواه أبو داود (٣٢٢٤) في «باب كراهية الذَّبح عند القبر»].

قال عبد الرّزّاق رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ٢١١هـ): «**كانوا يَعْقِرُونَ عند القبر بقرةً أو شاةً**»اهـ.

● قال الخطّابيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت٣٨٨هـ): «كان أهلُ الجاهليّة يَعْقِرُون الإبل على قبرِ الرَّجل الجَوَاد، يقولون: نُجازِيهِ على فِعْلِهِ؛ لأنّه كان يعقرها في حياته فيُطعمُهَا الأضياف، فنحن نعقرها عند قبره لتأكلها السِّباع والطَّير، فيكونُ مُطْعِمًا بعد مماته كما كان مُطْعِمًا في حياته»اهـ [«معالم السُّنن»].

● وقال أحمد بن حجر الهيتميّ رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ٩٧٤هـ) في كتابِهِ «فتح الجواد بشرح الإرشاد» [ط. البابي الحلبي بمصر، ١٣٤٧هـ](١٨٤/١): «والذَّبح والعَقْرُ عند القبر مَذْمُومٌ للنَّهيِ عنه»اهـ.

● وقال الشَّيخ محمّد يحيى الولاتي الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قد كان من سُنّة الجاهليّة الذّبحُ على القبور وحرَّمَهُ اللّه تعالى على لسانِ نبيِّه محمّدٍ ﷺ كما حَرَّمَ الذَّبْحَ على النُّصُب أي الأصنام» [«رحلة محمد يحيى الولاتي»(ص٣٢٦)].

فهل أعيادُ الزّاوية والمواسم الّتي تُقامُ عند قبر صاحبها إلاّ مشابهةٌ في المعنى لعَتِيرَةِ (ذبيحةِ) الجاهليَّة وعَقْرِهَا عند قبورِ سَادَتِهَا؟

وأخيرًا: أخي المسلم!...قد بَانَ لكَ أنَّ النَّذرَ لقبورِ الصَّالحينِ وسَوْقَ الهدايا إليها والذَّبحَ عليها داخلٌ في عُمُومِ الشِّرْكِ ـ أعاذنا اللّه منهُ ـ، فاحْذَرْ! أن تكونَ ممَّن قالَ اللّه تعالى فيهم: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ۝١٠٦﴾ [يوسف:١٠٦].



# تحذيرُ المسلمين من نَذْرِ القرابين لِقُبُورِ الصَّالِحِين



أَعدَّها
أبو محمد سمير سراد

مصابيح العلم للنشر والتوزيع
www.ilmmasabih.com